

## الأشباه والنظائر

قاعدة اليمين في الإثبات على البت مطلقا .

قاعدة .

اليمين في الإثبات على البت مطلقا و في النفي كذلك إن كان على نفي فعل .  
نفسه أو عبده أو دابته اللذين في يده و إن لم يكونا ملكه و إلا فعلى من نفي العلم .  
وقال في المطلب : كل يمين على البت إلا نفي فعل الغير وهو ضبط مختصر .  
ومع ذلك نقض بما ادعى المودع التلف و لم يحلف فإن المذهب أن المودع يحلف على نفي .  
العلم